

واذا حلت الاخر او فعل الاخر فدل على من جازح وهو كونه غير محظور عليه
لان المباح يجوز له فعله فالجرح بينهما ليس من اولها لانهما ليس في
مبدأ واحده بل في جرح ولو كانت الواو مكان الواو لكان الجرح بينهما من
جهة الواو لانها لم تقع في الاباحه اليقين تام فبعضها اوجبه فاذا جرح
بينهما كانا واحدا في الوجود والشيء الذي يربط بين جرح وهو كونها
غير محظور عليه واذا ورد النبي على الاباحه الفعل الى ما كان يجوز له نقله
فقال لا تجلسوا على ما كان يجوز له فعله الذي كان يجوز له فعله فاذا
قلت لا تجلسوا على ما كان يجوز له فعله الذي كان يجوز له فعله فاذا
النبي لما يقضيه او هو احدتها كانه قال لا تجلسوا على ما كان
صدق على كل واحد منهما فلهذا لا يمتنع على من جازح او قوله تعالى
ولا تطع منهم انا اذ كفوا لابي الاحق وكان قبل النبي يطع ابا او تقورا
فاذا ورد النبي جازح عليه ان يصر في المجمع الذي كان يجوز له فعل
الذي كان جازح ان يصر في الما يقضيه او هو احدتها وادعها صدق على
كل واحد منها فبما المجمع من اطاعتها لو جرد احدتها في المجمع فبم
من فاك ان الواو هاهنا معنى الواو حتى يوجه النبي الى المجمع وهو ضعيف
لاية وان توجه النبي الى المجمع لا يوجه النبي الى احدتها اذا كانت لا
تخلص الحسن وان يصرين فاما يمينه على المجمع فبما في لجهته ولا يصرينه
النبي عن حمايته كل واحد منهما على انقارده لان اللفظ لا يقضيه والساد
اما يقسم الى مقتوجه المجمع ومكسورها واما توجهه فبم فبم احدتها
ان الشرطية يدع عليها ما في قوله تعالى فاما من من البشر احد
والاستغناء في العاطفه وناني في الجرح للثبات والاهتمام هو ذلك جازي اما
في الواو غير فاذا كانت عالما بتر كات الاباحه على السامع لم يصر
واذا لم يكن عالما كانت للثبات وفي الامر بالخبر والاباحه كقولك في الخبر

خبر من مالي اما دينار واما درهمان في الاباحه كقولك الحسن واما ابن
سبيح والثلث معهما من اول الكلام خلافت او فانه ليس محظورا في
الكلام الماركة فان قيل اذا كانت اما الاول لا يقضي احدهما الا
الثقل من غطف فلهذا وردت على الفعل وقول اما قام زيد واما عمر
وقالت لا يصر بعد بها لان الفعل عن يمينه قول فبه انما الثلث في الفعل
فلهذا لم يصر عليه ولم يصر على المثلث قول وقد ورد في شرطه جرحها
قال الشاعر
ساحل نفسي على الدنيا ما عليها واماها
وقد طبت عن يمينك وقال الشاعر
نماضها رعد
تصادم عهد كاد انا يا ثوبت الم خالها وقد وقعت في موضع اليانبه
قال الشاعر
اما تستفعل على يدي وكرهه لو استر ذلك
فبين يلف الورك واختلف في تركيبها قد هيبت بسبويه ابا يمينه
من في الشرطية وما الدايه لكل النون فلهذا يما وادع في المجمع
بسبويه الشاعر والناس اما الشاعر فقول الشاعر
سفته الرباعه من صيف وان من غريف فلر بعدما وللصل واناس
خريف خريف لقرور الشعر ولا تشح خريف اذ كان لاله فديت ام
محما مخرجه ولا معنى للشرط هاهنا حتى جعلها بالشرطية وقول الاخر
لقد كنت نكس قال يمينها فان جرحها اول حال صير اي تاما جرحا
واما حال صير جرح ما انصا لقرور الشعر ولا معنى للجرح هاهنا ولو اها
شرطية لا يحتاج الى الجرح لانهما شتم لا يستلزمه الجرح لانها
لانها تقطع ما جرحا عن يمينها واما الفان فلانها بمعنى التقي والشرط
لان معنى قام اما زيد واما عمر وان لم يكن قام زيد فقد قام عمر وان لم يكن
قام عمر فقد قام زيد وحصل من رسلها بايديها لخصا او
فانك لو قلت قام اما زيد واما عمر واما جرحها خالك واظهرها كحل